

## بحار الأنوار

[204] وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما

قضيت ويسلموا تسليما " (1). فأفعال الفاعل تبع لاصله، فان كان قيامه عن ا عروجل  
فأفعاله عنه وعلى الناس الرضا والتسليم، وقد ترك رسول ا صلى ا عليه وآله القتال يوم  
الحديبية يوم صد المشركون هديه عن البيت، فلما وجد الاعوان وقوي حارب، كما قال عروجل في  
الاول " فاصفح الصفح الجميل " (2) ثم قال عروجل: " اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم  
واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد " (3). قال آخر: إذا زعمت أن إمامة علي عليه السلام من  
قبل ا عروجل وأنه مفترض الطاعة، فلم لم يجز إلا التبليغ والدعاء كما للانبيا عليهم  
السلام وجاز لعلي أن يترك ما امر به من دعوة الناس إلى طاعته. فقال: من قبل أنا لم ندع  
أن عليا عليه السلام امر بالتبليغ فيكون رسولا ولكنه عليه السلام وضع علما بين ا تعالى  
وبين خلقه، فمن تبعه كان مطيعا، ومن خالفه كان عاصيا، فان وجد أعوانا يتقوى بهم جاهد  
وإن لم يجد أعوانا فاللوم عليهم لا عليه، لانهم امروا بطاعته على كل حال، ولم يؤمر هو  
بمجاهدتهم إلا بقوة وهو بمنزلة البيت، على الناس الحج إليه فإذا حجوا أدوا ما عليهم،  
وإذا لم يفعلوا كانت للائمة عليهم، لا على البيت. وقال آخر: إذا وجب أنه لا بد من إمام  
مفترض الطاعة بالاضطرار، فكيف يجب بالاضطرار أنه علي عليه السلام دون غيره، فقال من قبل  
أن ا عروجل لا يفرض مجهولا، ولا يكون المفروض ممتنعا إذ المجهول ممتنع ولا بد من دلالة  
الرسول على الفرض، ليقطع العذر بين ا عروجل وبين عبادته، أرأيت لو فرض ا عروجل على  
الناس صوم شهر ولم يعلم الناس أي شهر هو ولم يسم، كان على الناس استخراج ذلك بعقولهم،  
حتى يصيبوا ما أراد ا تبارك وتعالى، فيكون الناس حينئذ مستغنين عن الرسول والمبين  
لهم، وعن الامام الناقل خبر الرسول إليهم.

(1) النساء: 65. (2) الحجر: 85. (3) التوبة: 5.